

تاج العروس من جواهر القاموس

قال نَعْلَبُ : قال ابن الأعرابي : أي أنزها تباع فيشترى بها غنم وإبل وقال الأصمعي : يقول : تُسرع في مشيتها شبيه رجوع يد يها بقوس النذاف الذي يخلط بين الوبر والصوف . ويقال لواحدة الصوف : صوفة ويصغر صوفية . وفي الأساس : فلان يلبس الصوف والقطن : أي ما يعمل منهما . ومن المجاز قولهم : خرّ قاء و جدت صوفاً قال الأصمعي : وهو من أمثالهم في المال يملكه من لا يستأهله قال الصاغاني : لأن المرأة غير الصانع إذا أصابت صوفاً لم تحذق غزله وأفسدتته يضرّب ذلك للأحمق يجد مالاً فيضيبه في غير موضعه وهو بقبية قول الأصمعي . وفي الأساس : لمن يجد مالاً يعرف قيمته فيضيبه . ومن المجاز قولهم : أخذت بصوف رقبته وبصافها الأخير لم يذكروه الجوهري والساغاني إنما ذكره صاحب اللسان زاد الجوهري : وكذا بطوف رقبته وبصافها وبطوف رقبته وبصافها وبقوف رقبته وبصافها : أي بجلدها قاله ابن الأعرابي أو بشعره المتدلبي في نقرة قفاه قاله ابن دريد أو بقفاه جمعاء قاله الفرّاء أو أخذته قهراً قاله أبو الغوث وفسره أبو السّميدع فقال : وذلك إذا تبعه وقد ظن أن لن يدركه فلاحقه أخذ برقبته أو ولم يأخذ نقل هذه الأقوال كلها الجوهري والساغاني وصاحب اللسان واقتصر الزمخشري على الأخير . ومن المجاز قولهم : أعطاه بصوف رقبته كما يقولون : أعطاه برمّته نقله الجوهري أو أعطاه مجّاناً بلا ثمن قاله أبو عبيد ونقله الجوهري . وصوّفه أي ضاً : أبؤحي من مضر وهو الغوث بن مرس بن أد بن طابخة بن الياس بن مضر قاله ابن الجوّاني في المقدّمّة سمّي صوفة لأن أمّه جعلت في رأسه صوفة وجعلته ربيطاً للكعبة يخذلها قال الجوهري : كانوا يخذلون الكعبة ويجزون الحاج في الجاهلية أي : يفيضون بهم زاد في العباب من عرفات وفي المحكم من منى فيكونون أول من يدفع وكان أحد هُم يدفعوم فيقول : أجزيت صوفة فإذا أجازت .

